

# ما حكم رسم ذوات الأرواح كرسم نصف الوجه أو نصف البدن أو اليدين فقط؟ الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

آآ ايضا تسأل هذه السائلة عن رسم ذوات الارواح باليد. واذا لم يكن الرسم تاما كان يرسم الانسان نصف الوجه او اه جزءا من البدن او اليدين فقط او اه الرجلين مثلا او شيء من هذا فما حكم ذلك؟ رسم اليد او او - [00:00:00](#)

او الرجل او شيئا من الاعضاء هذا لا يكون حكمه حكم الصورة الكاملة ولكن هذا لا يجوز لانه يفضي ويكون وسيلة الى التصوير المحرم. لان الانسان اذا تساهل في رسم هذه الاعضاء فان هذا يجره الى ان ان - [00:00:20](#)

نتوصل الى التصوير المحرم. فلا ينبغي للمسلم ان يشتغل بمثل هذه الامور. لكن رسم العضو الواحد في حد ذاته غير الوجه لا يأخذ حكم الصورة التي لعن من صورها او اقتناها وكذلك اه تأثيم من من اقتناها لعن من صورها وتأثيم من من اقتناها - [00:00:40](#)

ولكن كما ذكرنا هذا لا ينبغي التساهل فيه لانه يجر الى التصوير المحرم وهو من العبث الذي لا فائدة فيه. نعم. وبارك الله اوصيكم - [00:01:00](#)